

قرار :

مادة ١ - تضاف إلى المادة (٥٤) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها فقرة جديدة نصها الآتي :

”ويمقد امتحان دور ثان للراشدين في الامتحان المشار اليه في الفقرة السابقة في المواد العربية والدينية المقررة ، أما بالنسبة إلى المواد الثقافية فتطبق بشأنها الشروط والأوضاع المقررة بوزارة التربية والتعليم“ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ جادى الآخرة سنة ١٣٩٥ (٢٢ يونيو سنة ١٩٧٥)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٠ لسنة ١٩٧٥

بإعادة تنظيم مؤسسة مصر للطيران

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٠٨ لسنة ١٩٥٥ في شأن الحجز الإداري ؛

وعلى القانون رقم ١١ لسنة ١٩٦٦ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات التابعة للمؤسسة العربية العامة للنقل الجوى ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣١ لسنة ١٩٧١ بإنشاء مؤسسة مصر للطيران المعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٥ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما اتخذه مجلس الدولة ؛

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٩٧ لسنة ١٩٧٥

بتعيين عضو مجلس القنائم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٠ في شأن مجلس القنائم ؛

وعلى الموسوم الصادر في ١٨ من أبريل سنة ١٩٥٠ بتأليف مجلس القنائم والقرارات المعدلة له ؛

قرار :

مادة ١ - يعين السيد / محمد محمد عبد الرحمن ، مدير عام حمارك الاسكندرية والمنطقة الغربية عضواً بمجلس القنائم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ جادى الآخرة سنة ١٣٩٥ (٢٢ يونيو سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٩٩ لسنة ١٩٧٥

بمعدّل بعض أحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما إرتأه مجلس الدولة ؛